



174

النائبة المحترمة جميلة عفيف
فريق الأصالة والمعاصرة
تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: مساهمة الأحياس في تخصيص أراض للمقابر.
المرجع: سؤالكم رقم 12101 بتاريخ 23 مايو 2019.

سلام تام بوجود مولانا الإمام أيده الله،

وبعد، علاقة بالموضوع المشار إليه أعلاه، يشرفني أن أحيطكم علما بأن إحداث المقابر الإسلامية وتدبيرها موكول إلى الجماعات المحلية، وذلك حسب مقتضيات القانون رقم 78-00 المتعلق بالميثاق الجماعي، لاسيما المادة 39 منه، في شأن المرافق والتجهيزات العمومية، ويقتصر دور وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في هذا الشأن على الحفاظ على حرمة المقابر والذود عنها من كل انتهاك أو ترام باعتبارها حبسا عاما.
وتفضلوا بقبول خالص التحيات.

وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية
أحمد التوفيق